تصديقا له صلحا من الصلوات والزكوة وغيرها
فاولئك العاملون المتصفون بالظاهر والمتيم يدخلون
الجنة التي وعد المتقون ولا يظلمون شيئا من ظلما ما من
اعمالهم فان قيل الاستثناء دل على انه لابد من
التوبة والايمان والعمل الصالح وليس الامر كذلك
لان من تاب عن كفره ولم يدخل وقت الصلاة
او كانت المرأة حايضا فانه لايجب عليهم
الصلاة والزكاة ايضا غير واجبة وكذلك
الصوم فهنا لومات في ذلك الوقت
كان من اهل النجاة مع انه لم يصدر عمل
فلم يجز توقف الامر على العمل الصالح اجيب
بان هذه الصورة نادرة فالاحكام انما
تناط بالاعم الاغلب تنبيه في هذا الاستثناء
وجهان قال ابن عادل اظهرهما انه متصل
وقال الزجاج هو منقطع وهذا نجاه منه
الله المضيعة للصلاة من الكفار وافق
الزجاج الجلال المحلي ولما ذكر تعالى في التايب
انه يدخل الجنة وصفها بامور احدها
قوله تعالى جنات عدن اي اقامة لايظعن
عنها

عنها بوجه من الوجوه وصفها بالدوام
على خلاف وصف الحيوان في الدنيا التي للموت
بشر بين تعالى انها التي وعد الرحمن عباده
الذي هو ارحم بهم وقوله بالغيب فيه وجهان
احدهما ان الباء للحالية وفي صاحب الحال احتمالان
احدهما ضمير الجنة وهو عائد للموصول اي وعدها
وهي غايبة عنهم لايشاهدونها والثاني عباده
اي وهم غايبون عنها لايرونها انما امنوا بها
بمجرد الاخبار منه والوجه الثاني ان الباء سببية
اي بسبب تصديقهم الغيب وسبب الايمان به
ولما كان من شان الموعود على ما يتعارفه
الناس بينهم احتمال عدم الوقوع بين ان وعده
ليس كذلك بقوله تعالى انه كان اي كونا هو بسته
ماضية وعده ماتيا اي مقصودا بالفعل لابد
من وقوعه فهو كقوله ان كان وعد ربنا
لمفعولا ثانيها قوله تعالى لايسمعون فيها
لغوا وهو فضول الكلام وبنا لاطايل تحته
وفيه تنبيه ظاهر على تجنب اللغو واتقائه
حيث نزه الله عنه الدار التي لاتكليف فيها

Copyright © King Saud University